مجلة آفاق علمية ISSN: 1112-9336
المجلد: 18 العدد: 02 السنة 2026 ص 461 - 481

تاريخ الإرسال: 2026/03/19 تاريخ القبول: 2026/11/11
تاريخ نشر: 2026/11/16

التقاضي عن بعد في القانون الإجرائي الجزائري
Remote litigation in Algerian procedural law

د. حمر العين مقدم
جامعة ابن خلدون تيارت (الجزائر)، Mkadem.hameurlaine@univ-tiaret.dz

الملخص:

إن موضوع الحال يتعلق بالتقاضي عن بعد أو ما يسمي بالتقاضي الالكتروني أو ما يسمى كذلك التقاضي الرقمي ويختلف عن إجراءات التقاضي المعتمدة في المحاكم سواء في المسائل المدنية أو المسائل الجزائية باستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال باستخدام الانترنت أو الانترنات وأجهزة الحاسوب في التقاضي في القضاء المدني أو القضاء الإداري فيكون تبادل العرائض و المستندات الكترونيا وفي القضاء الجزائي تكون إجراءات محاكمة المتهم أو التحقيق معه عن بعد باستعمال تقنية المحادثة المرئية فيكون حضور المتهم أمام المحكمة صوريا فالجسد في موقع جغرافي يختلف عن مكان محاكمته .

ونظرا للخصوصية التي ينفرد بها هذا النظام انه يحتاج الى أجهزة اتصال الكترونية محفوظة لمخاطر القرصنة والفيروسات فان البعض شككوا في صلاحية التقاضي الالكتروني لتحقيق العدالة المرجوة ناهيك عن اصطدام مع الشرعية الإجرائية هذا في الجانب المدني.

أما الجانب الجزائي فقد اعتبر الكثير ان المحاكمة عن بعد تعتبر تصفية للملفات العالقة وتسهيل المهمة على إدارة السجون والمصالح الأمنية لتحويل المتهمين الموقوفين الى الجهة القضائية محل المحاكمة أو التحقيق.

وفي ظل هذا التقارب والتباعد عن النظام التقاضي الالكتروني فان الجزائر من الدول التي ساهمت في عصرنة العدالة باعتماد هذا الأسلوب واعدت نصوص قانونية تنظمها بدءا من قانون عصرنه العدالة وتعديلات أصابت قانون الإجراءات المدنية والإدارية وأخيرا قانون الإجراءات الجزائية 25-14.

الكلمات المفتاحية: القضاء الرقمي، الضرورة الاجتماعية، حق التقاضي الرقمي، التقاضي الالكتروني

Abstract:

The supject at hand pertains to what is known as remote litigation or electronic litigation. This system differs from traditional court procedures by employing information and commincayion technologies , such as the internet and computers, across various legal domains. In civil and administrative law, this involves the electronic exchange of petitions and documents. In criminal law, proceedings such as trials or interrogation of the accused are conducted via video conferencing, where the defendant appears before the court visually while being. Physically located elsewhere

Due to the unique nature of this système which relies on electronic communication devices ; concerns regarding cybersecurity risks ; such as hacking and viruses, have been raised. Consequently,some have expressed skepticism regarding the validity of electronic litigation for achieving justice ;questioning its compatibility with established procedural legitimacy ;particularly within the civil justice system.

On the other hand ;in the criminal sector ;many view remote trialsas an effective method for clearing pending cases.this approach facilitates the work of prison administrations and security services by removing the need to physically transport detainees to judicial authorities for trial or investigation.

In light of these global shifts towards electronic litigation ;algeria is among the nations that have contributed to the modernisation of justice by adopting this method the state hase prepared severalmethod. The state has prepared several legislative texts to regulate this process ;beginning with the Law on the modernisation of justice and subsequent amendments to

the code of civil and administrative procedure ;and most recently ;the code of criminal procedure (Law 25-14).

مقدمة

لقد شهدت الدول تطور تكنولوجي مست معالم الحياة الإنسانية، فانتشرت الوسائل التقنية الحديثة لتحسين نظام الخدمات في مجملها، وكون القضاء قطاع خدماتي فكان لزاما فان استعمال الوسائل التكنولوجية المعلوماتية في إجراءات التقاضي للوصول لقطاع ذو كفاءة، يساهم في تحقيق مفهوم العدالة الفعالة.

وهذا التطور التكنولوجي التي شهدها قطاع العدالة في دول العالم أثر إيجابا على الدولة الجزائرية، لإحداث نظام الكتروني متكامل لتحسين الخدمة القضائية، فحلت في النظام الإجرائي في القانون الجزائري آليات حديثة في التواصل القضائي، وإجراءات التقاضي المدني والإداري، كما أن القانون الإجرائي الجزائي تأثر بتطبيق الآليات الإلكترونية للتحقيق، والمحاكمة عن بعد كضرورة اجتماعية ومرفقية.

وقد أقر المشرع الجزائري التقاضي الالكتروني سنة 2015 بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة[1] بعنوان المحاكمة المرئية عن بعد، إلا أنه لا يتم العمل بهاذه التقنية على نطاق واسع إلا خلال سنة 2020 ، كوسيلة فرضها المناخ الصحي آنذاك وهو انتشار الوباء منع استمرار العمل القضائي، فتم استخدام تقنية المحادثة المرئية وتم التنصيص عليها صراحة في تعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04 ليصدر القانون 25-14 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية الذي ألغى كل النصوص السابقة ضمن إجراءات التحقيق والمحاكمة في الكتاب الخامس استعمال وسائل الاتصال المسموعة والمرئية أثناء الإجراءات من المواد 639 إلى المادة 650، كما نصت هذه المادة الأخيرة على إلغاء جميع الإحكام المخالفة للإحكام الواردة في هذا الباب، وبالتالي فان دراسة ما سبق من نصوص في هذا المقال لإثراء ما سنتطرق إليه في المواد المستحدثة أعلاه[2].

كما أن المشرع في تعديله لقانون الإجراءات المدنية والإدارية 08-09 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية[3]، أشار إلى استعمال التقاضي الالكتروني بإمكانية قيد الدعوى الإدارية الكترونيا، وضمن مشروع التعديل أحكام تفصيلية عن التقاضي الالكتروني

تشمل أهمية هذا الموضوع في إظهار الضرورة الاجتماعية في تجاوز العراقيل التقليدية للمتقاضي، وتسهيل له إجراءات التقاضي والحصول على المعلومة الإجرائية، وتخفيف العبء على كل مشارك في عملية التقاضي، قضاة، محامين، وكتاب وأطراف الخصومة.

ويكمن الهدف من دراسة هذا الموضوع الربط بين الضرورة الاجتماعية التي تلزم الدولة تقديم خدمة نوعية وذات جودة راقية لتسهيل النظام الإجرائي للتقاضي باستعمال التكنولوجيا الحديثة،بالانتقال من النظام الإجرائي الورقي

والحضوري لأطراف الدعوى أمام القضاء إلى نظام إجرائي يقوم على التعامل بالوسائط الالكترونية، والتقاضي عن بعد دون الحضور الجسدي للمتقاضي، بالنظر إلى طبيعة النظام الإجرائي المتخذ في الدولة ومدى قدرتها على خلق بيئة الكترونية تحقق طرح محاكمة الكترونية شبيهة بالمحاكمة العادية في مبادئها وعدالتها.

ولعل الإشكال المطروح في هذا الصدد **هل الانتقال من نظام التقاضي العادي إلى نظام التقاضي الالكتروني يحقق محاكمة عادلة، وهل يمكن تحقيق ذلك في النظام القضائي الجزائري وفي واقع المؤسسات القضائية الجزائرية؟**

بمنهج تحليلي نحاول تناول هذه الإشكالية في محورين الأول يتعلق بالانتقال من التقاضي العادي في القانون الجزائري إلى التقاضي الالكتروني أما المحور الثاني نتطرق إلى اعتماد نظام التقاضي الالكتروني.

المبحث الأول

الانتقال من التقاضي العادي إلى التقاضي الرقمي

ان تطبيق التقاضي الالكتروني في الجزائر أساسه الالتزامات الدولية محل المعاهدات الدولية المنظمة إليها الجزائر، حاولت إدراجها في القوانين الداخلية، وقبل التطرق إلى الأسس الدولية والداخلية كمرجعية لتطبيق آليات التقاضي الالكتروني نحاول تسليط الضوء على مدلول هذا النظام.

المطلب الأول

الإطار المفاهمي للتقاضي الرقمي

يعد موضوع التقاضي الرقمي أو ما يسميه المشرع الجزائري بالتقاضي الالكتروني من الموضوعات الحديثة التي ظهرت بعد تبني فكرة رقمنة الخدمات في كل القطاعات، وبما أن القضاء من أهم القطاعات خدمات ، كان لزاما أن تعمل

التكنولوجيا الرقمية الحديثة في إدارة العمل القضائي والاستفادة من الإعلام الآلي والتوقيع الالكتروني والأنترنت في الإجراءات القضائية.

الفرع الأول: مفهوم التقاضي الرقمي

إن العمل بالتقاضي الالكتروني له أهمية كبيرة جدا لاختصار الوقت والجهد وإيصال الحق إلى صاحبه بأبسط وأسرع الطرق، ولتسليط الضوء على مفهومه نتطرق إلى تعريفه، وخصائصه.

أولا: تعريف نظام التقاضي الرقمي

اختلفت التشريعات بين أهل القانون فهناك من اعتبر سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة لبسط حكمهم على الدعوى وتسيير إجراءاتها بوسائل الكترونية قصد الوصول بأسرع وقت للفصل في الدعوى، وتمنح للقاضي سير الإجراءات الكترونيا [4].

كما عرف بأنه توفير نظام معلومات كامل مؤمن ومقنن متصل بشبكة الانترنت يمكن من خلاله للمحكمة المختصة من قضاة، ونيابة عامة، ودفاع، وأطراف، نظر الدعوى وإجراء تصرفات ذات أثر قانونية يمكن إثبات صحته، كوصول الدعوى وتسجيلها، وإيداعها، والاطلاع عليها من خلال أشخاص معروفين بموجب تخويل لهم بهذه التصرفات[5]، أما التقاضي الرقمي في المواد المدنية فعرفه بأنه عملية نقل مستندات الكترونيا إلى المحكمة عن طريق البريد الالكتروني، والتواصل عن بعد مع المحكمة[6].

من خلال هذه التعريفات أو التي لم نحصرها لتشابهها وتشابكها نرى بأنه تطبيق لكل إجراءات الدعوى بدءا من قيدها على جهاز الحاسوب وإرسالها عن طريق الانترنت إلى المحكمة الافتراضية عبر البريد الالكتروني أو التحاكي السمعي البصري مع المتهم أو شخص له علاقة بالدعوى عن بعد .

الفرع الثاني: خصائص التقاضي الرقمي

ان الانتقال من الإجراءات التقليدية في سير الخصومة المدنية أو التقاضي الحضوري لأطراف الخصومة الجزائية الى التقاضي عن بعد عبر وسائل الاتصال الحديثة فرض التقدم واقعا جديدا يعتمد أساسا على شبكة الانترنت، ويمكن تحديد خصائص هذا النظام على النحو التالي:

أولا: إحلال الوثائق الالكترونية محل الوثائق الورقية

إن الفصل بين التقاضي العادي والتقاضي الرقمي هو استخدام المراسلات الكترونيا، فتحل الدعائم الالكترونية محل المستندات الورقية، فتصبح الرسالة الرقمية هي المستند الذي يلجا إليه المتقاضين حالة وقوع خلاف بينهما [7].

ثانيا: إرسال المستندات والعرائض الكترونيا

وهو تسجيل العرائض عن بعد وإيداع الوثائق الكترونيا وتبادلها عن طريق الانترنت فتكون الأجهزة الالكترونية عنصر فعال في إجراءات التقاضي وفي هذه النقطة بعد تطبيق إجراءات التقاضي الالكتروني على مستوى جميع المجالس القضائية تبعا لتعليمة وزارة العدل في 2026/1/18، بدأت تظهر بعض النقائص نأمل تداركها، وهو إنه لايزال التقاضي الالكتروني مقترن بالتقاضي العادي فبعد قيد الدعوى الكترونيا يجب إيداع العريضة ورقيا بالمجلس القضائي وهو متاح للمحامين دون المتقاضين، كما إن سير الإجراءات لازال تقليديا، وهى ينقض من فعالية هذا النظام ويبقي حبيس الورق، ضف الى ذلك حالة اشتراك محامين في قضية واحدة يتعين تأسيس المحامين ورقيا ومتابعة الإجراءات وفقا للسير العادي . وهناك عائق تقني يعوق التعامل الالكتروني وهو سعة تحميل السند، فإن إيداع

الوثائق يصطدم مع سعة السند الالكتروني فيلجا المتقاضى الى تجزئة وثائقه وعلى سبيل المثال خبرة تقنية لا يمكن إيداعها إلا بعد تجزئتها الكترونيا وهذا يثقل كاهل القاضي تجميعها وتمحيصها، يؤدى الى استحالة القاضي الاطلاع عليها فتهدر حقوق المتقاضى[8].

ثالثا: تنفيذ اجراءات التقاضي بالوسائط الرقمية

إن التقاضي الالكتروني يعتمد على الوسائط الرقمية لسيرورة الإجراءات عبر شبكة الانترنت أو الاكسترانيت ويعتبر الكمبيوتر معاونا قضائيا بجمع وتخزين وحفظ الملفات الالكترونية وباستعمال الذكاء الاصطناعى يمكن ان يساعد هذا الجهاز القاضى في الإعلانات والإخطارات ، وتبادل العرائض والمذكرات بين المتقاضين او دفاعهم[9].

رابعا: السرعة في تنفيذ إجراءات التقاضي

تتم عملية إرسال المذكرات والوثائق عبر الانترنت دون الحاجة إلى انتقال الخصوم أو ممثليهم إلى الحكمة، كما يمكن تفادي تحويل المحبوسين إلى مقر المحكمة أو المجلس للمحاكمة حالة تواجده خارج دائرة اختصاص المجلس او لأسباب مرضية أو أمنية وفي هذا توفير للجهد والمال والزمن وامتصاص مشاكل الاكتظاظ وتزاحم المواطنين داخل مقرات المحاكم والمجالس القضائية.

خامسا: اثبات اجراءات التقاضي الكترونيا

في المعاملات العادية فإن الكتابة تعتبر دليلا كاملا إذا كانت موقعة ماديا، أما التقاضي الرقمي فيتم اثباته عبر المستند الالكتروني، والتوقيع الالكتروني هو المرجع للوقوف على صحة المعاملة، أما الاجراءات فتثبت في دعامة الكترونية محصنة تودع مع ملف الاجراءات في الدعوى.

سادسا: استخدام الوسائل الإلكترونية بدفع رسوم ومصاريف الدعوى

حلت وسائل الدفع الالكترونية محل النقود فأصبح يتم تسديد الرسوم والمصاريف القضائية الكترونيا فقد منحت أجهزة TBE التابعة للمؤسسات المالية إلى المحاكم والمجالس القضائية لتفعيل تسديد الرسوم والمصاريف القضائية بواسطة هذه الأجهزة وما يشار في هذه المسالة أنها تعطل التسجيل حالة فقد الاتصال او عطب الكتروني[10].

سابعا: شفافية وجودة الخدمات القضائية

يحقق التقاضي الرقمي مميزات من خلال من خلال الزيادة في خدمة المتقاضين حصر أماكن أرشيف الملفات، فتح مجال واسع للمتقاضين الاطلاع على قضاياهم، الربط بين المحاكم والمجالس القضائية في الدولة، كما هو الحال في الجزائر لتسهيل عملية الاطلاع والتقاضي [11].

ثامنا: تنفيذ عملية التقاضي الالكتروني من خلال خلق محاكم الكترونية

انشاء محاكم الكترونية، فلا يمكن ممارسة اجراءات قيد الدعوى الكترونيا إلا إذا وجد موقع الكتروني على منصة رقمية في شبكة الاتصالات.

المطلب الثاني

واقع التقاضي الالكتروني في الجزائر

الدولة الجزائرية كغيرها من دول العالم تبنت آلية التقاضي الالكتروني كوسيلة لترقية وتحديث قطاع العدالة، وقد تم بصفة تدريجية، وصولا للتطبيقات التي نشهدها اليوم، فتبنت عدة قوانين تسمح للجهات القضائية استعمال تكنولوجيا الرقمية الحديثة اولها القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة ، ثم تعديل قانون الإجراءات المدنية بموجب القانون 22-13 وختاما بالقانون 25-14 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية ، متأثرا بالاتفاقيات الدولية التي تم التصديق عليها.

الفرع الاول: واقع التقاضي الالكتروني بالجزائر في القانون الدولي

الجزائر كغيرها من دول العالم تأثرت بالقضاء الرقمي، ونقل التجارب الالكترونية للتقاضي الى البيئة الجزائرية، مستعينة بالترسانة القانونية الدولية.

وقد صادقت الجزائر على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطن المعتمدة من قبل الجمعية العامة لمنظمة الامم المتحدة في 2002/02/05 بموجب المرسوم الرئاسي02-55[12]. والتي تطرقت لفكرة vidéo conférence من خلال البند 18 من المادة 18، فأشارت إلى فكرة اللجوء إلى استخدام المحادثة المرئية عن بالاستماع الى شهود القضية والخبراء المقيمين خارج دائرة الاختصاص المحلية او في إقليم الدولة الأخرى فإذا كانت القوانين الداخلية مبادئها تعارض سماع شخص مقيم بها من طرف جهة قضائية تابعة لدولة اخرى فالنص اعلاه اجاز استعمال تقنية المحادثة المرئية كخيار احتياطي حالة تعذر مثول المطلوب سماعه شخصيا امام الجهة القضائية الطالبة، بشرط ان لا يكون هذا الإجراء ماسا بالسيادة الوطنية للدولة المطلوب لديها المساعدة مع العلم ان المادة حصرت ذلك في الخبير والشاهد دون المتهم.

وفي إطار التعاون مع اللجنة الأوربية تم الربط بشبكة تسمي بشبكة النجدة، وتعمل بالأقمار الصناعية بتقنية VSAT موازاة مع شبكة الخطية الداخلية، وتسمح بالاتصال بأي شخص كان على أي موقع لأداء شهادته، وانتهى المشروع سنة 2009[13].

الفرع الثاني: الأساس القانوني للتقاضي الالكتروني في القانون الجزائري

من المعلوم أن السلطة القضائية صاحبة الولاية العامة في تولي الوظيفة القضائية داخل الدولة، ومن المقرر دستورا أن لكل شخص الحق في محاكمة منصفة في القضايا المدنية والجزائية، وفي هذا الإطار تبنت الدولة الجزائرية اصلاحات في قطاع العدالة لتحسين الخدمة القضائية، استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال للتحول

نحو التقاضي الرقمي وتطوير اساليب تسيير إجراءات التقاضي لرفع جودة الخدمات القضائية إذ أن هذه المساعي تمثلت في :

– إنشاء شبكة معلوماتية بين المجالس القضائية والمحكمة العليا لتبع الملفات دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة بالجزائر العاصمة .

– إنشاء سلطة للتصديق الالكتروني لإفضاء الشرعية على المستندات الالكترونية .

– منح المحامين الولوج الى موقع تبادل العرائض ونسخ الأحكام من موقع وزارة العدل لاستخراج الاحكام والقرارات القضائية من مكاتبهم

–سحب قرارات المحكمة العليا من المجالس القضائية موقعة الكترونا.

– امكانية تتبع مآل القضايا عبر البوابة الالكترونية لوزارة العدل.

– اعتماد نظام النيابة العامة الالكترونية على الموقع الرسمي لوزارة العدلwww.mjustrce.dz لقيد الشكوى الكترونيا تغني الشاكي الشكوى الخطية، والحضور لدى وكيل الجمهورية بمقر المحكمة، ليقوم وكيل الجمهورية او النائب العام بتوجيه الشاكي عن طريق رسالة نصية ترسل إلى هاتفه أو عن طريق البريد الالكتروني للشاكي.

– باشرت وزارة العدل في النظام الآلي للتقاضي الالكتروني حيث تم تسجيل العرائض الكترونيا وتبادل المذكرات بين المحامين الكترونيا، وقد تم تجسيد ذلك لمجلس قضاء تيسمسيلت في المادة المدنية وهي قفزة نوعية مهمة جدا.

وقد نظم المشرع الجزائري أحكام التقاضي الالكتروني من خلال القانون 15–03 المتعلق بعصرنة العدالة تحديدا الفصل الرابع تحت عنوان المحاكمة المرئية عن بعد، وبعد ظهور الأزمة الصحية وتفاديا للاحتكاك لانتشار وباء كورونا كان لزاما اعتماد المحاكمات المرئية طبقا للقانون أعلاه، ليتم تعديل قانون الاجراءات

الجزائية بموجب الامر 20-04[14]، الذي ادخل العديد من التعديلات على هذه التقنية.

فالمادة 441 مكرر من قانون الاجراءات الجزائية المعدل والمتمم بالأمر 20-04 أعلاه، كأساس قانوني للمحاكمات الجزائية مرئيا، وبعد إلغاء هذا القانون واصدار القانون 25-14 المذكور سالفا تم تخصيص كتاب لتقنية المحاكمة والتحقيق عن بعد.

المبحث الثاني

تفعيل نظام التقاضي الالكتروني

إن الهدف الأساسي من ادماج النظام الالكتروني في المنظومة القضائية الجزائرية، خلق بيئة الكترونية تسهل العمل القضائي في ظل احترام المبادئ التي تقوم عليها المحاكمة العادلة، وتوفير كل الضمانات القانونية التي كفلها القانون للمتقاضي، وفي هذا المبحث سنتطرق إلى تحديات الجزائر في إطار تطبيق التقاضي الالكتروني كمطلب أول، وتطبيق آلية التقاضي الالكتروني في المادة الجزائية والمدنية كمطلب ثاني.

المطلب الأول

تحديات الجزائر في إطار تطبيق التقاضي الالكتروني

إن استخدام تقنية الاتصال كوسيلة للتحقيق والمحاكمة للوصول إلى المحاكمة الالكترونية تعتريها صعوبات وعوائق مادية وقانونية، وتؤثر على الضمانات المكرسة دستوريا وقانونا للتقاضي العادل.

الفرع الأول: الصعوبات التقنية

يواجه التقاضي الالكتروني صعوبات تقنية تعرقل اجراءات التقاضي وقد تؤدي إلى ابطالها أهمها ما يلي:

– ضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات الالكترونية، فالتذبذب في خدمات الانترنت وانقطاعها له تأثير مباشر على وجود التقاضي الالكتروني خاصة في المحاكمات عن بعد، ما يحتم على جهة الحكم تأجيل المحاكمة إلى مواعيد لاحقة ما يؤثر سلبا على مبدأ سرعة الفصل في القضايا الجزائية في آجال معقولة، وإذا كان الأمر يسهل في المادة الجزائية، فإن الأمر يكون معقد في المادة الجنائية التي لا تحتمل المحاكمة الجنائية التأجيل، وانقطاع الاتصال أثناء المحاكمة يؤدي إلى المساس باستقرار المحاكمات الجنائية، وخصوصية إجراءاتها.

– صعوبات تتعلق بضعف الامكانيات وبانتشار المعرفة كالنظام المعلوماتي للمتقاضي وحتى للمتدخل في العمل القضائي فيصعب الادماج في البيئة المعلوماتية.

– صعوبات تتعلق بتدمير برامج الكمبيوتر عن طريق الفيروسات.

– أعمال القرصنة، ومحاولة اختراق المواقع الالكترونية، الأمر الذي يتطلب توفير نظام حماية قوي لمواجهة الخروقات وتفسد العمل القضائي الالكتروني.

الفرع الثاني: الصعوبات القانونية

فعلا تم التنصيص على التقاضي الالكتروني في قانون الاجراءات الجزائية، وقانون الاجراءات المدنية والإدارية، إلاّ أننا نرى بان استعمال الرقمنة في اجراءات قضائية متحركة يحتاج إلى نظام اجرائي خاص، لان الواقع يثبت صعوبة اجرائية في سير هذه العملية لا سيما فيما يتعلق بالتأكد من صفة المتقاضين، ومدى صحة المستندات الالكترونية[15].

فالمشرع مثلا تبنى التوقيع الالكتروني، فالقانون 15-04 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكتروني[16]، وفيه ساوى المشرع حجية التوقيع الالكتروني مع حجية التوقيع العادي.

ومآخذه أنه لم يحدد مجال تطبيقه، ضف الى ذلك أن تطبيق هذا النظام يحتاج إلى تنصيب الاجهزة ذات الصلة لهذا تذبذب استخدام التوقيع الالكتروني يؤخر ويؤثر بشكل مباشر وغير مباشر على التقاضي الالكتروني.

وما يزيد الصعوبة ان التقاضي الالكتروني من بين أهدافه عدم حضور المتقاضي إلى مقر المحكمة، وامكانية التقاضي عن بعد، والمعلوم أن التقاضي يتطلب تسديد المصاريف القضائية، وكون أننا متأخرين في تعميم الدفع المالي الالكتروني، وبقاء التعامل بالأوراق النقدية لدى عامة الناس، فإن هذا كذلك يشكل عائق قانوني لتسهيل عملية التقاضي، رغم جهود الدولة الجزائرية للرقي التكنولوجي في مجال النقد بإقرار نظام الدفع الالكتروني سنة 2005 بموجب القانون 05-02 المعدل للقانون التجاري وقانون المالية لسنة 2020 في المادة 111منه [17].

المطلب الثاني

تأثير إجراءات التقاضي الالكتروني على ضمانات المحاكمة العادلة

إن المحاكمة الالكترونية أو المحاكمة عن بعد، أو اتخاذ اجراءات تقاضي الكتروني ضمن محاكمة عادية كسماع شهود او تحقيق مدني عن بعد، لها تأثير ايجابي وسلبي على المبادئ المستقرة في المحاكمة العادلة، وقبل دراسة ذلك التأثير فإننا نسلط الدراسة على ما هو متاح في التشريع الجزائري والواقع القضائي من اجراءات تقاضي الكتروني.

الفرع الأول: مواضع استخدام التقاضي الالكتروني

تم تكريس نظام التقاضي الالكتروني في المادة الجزائية في مرحلة التحقيق ومرحلة المحاكمة، واستخدامها في المواد المدنية على مستوى المجالس القضائية طبقا للمنشور الوزاري عن وزارة العدل 2026/02/18 .

أولا: اجراءات استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد

ان القانون 25-14 استحدث اجراءات المحادثة عن بعد امام السيد قاضي التحقيق وفي المحاكمات

وما نلاحظه ان المشرع في هذا الباب لم يقتصر المحادثة المرئية حالة المتهم المحبوس كما كان عليه الحال، وانما اجاز اجراؤها بالنسبة للمتهم غير المحبوس، او اي شخص يمكن سماعه اي صحية او شاهد او خبير، وهذا ما يضفي شمولية المحاكمة الالكترونية، وعليه سنتطرق الى الاجراءات المتخذة امام قاضي التحقيق والمتخذة اثناء المحاكمة

أ – الإجراءات المحادثة المدنية عن بعد في مرحلة التحقيق القضائي

لقد كانت المادة 441 مكرر من قانون الاجراءات الجزائية على أنه يمكن للجهات القضائية، ولمقتضيات حسن سير العدالة او الحفاظ على الأمن والصحة العمومية او أثناء الكوارث من احترام الحقوق والحريات اتخاذ تقنية المحادثات عن بعد عن طريق الوسائط الالكترونية، كما يمكن لقاضي التحقيق استخدام المحادثة المرئية عن بعد في استجواب او سماع شخص أو إجراء مواجهات بين عدة أشخاص[18].

وبعد صدور قانون الجراءات الجزائية 25-14، نص على هذا الاجراء من المادة 641 الى المادة 645 ، ما يمكن ان ننوه عنه ان المادة 641 من القانون أعلاه أعطت لقاضي التحقيق او غرفة الاتهام او قاضي الحكم حالة اجراء تحقيق تكميلي أن يستجوب أو يسمع أي شخص وإجراء المواجهات أو التبليغات بتقنية عن بعد، وبالتالي لم يصبح استعمال هذه التقنية قاصرا على المتهم المحبوس وانه يمكن سماع الشهود والطرف المدني واستجواب المتهم غير المحبوسن وفي هذه الحالة تطلب جهة التحقيق من وكيل الجمهورية للمحكمة الأقرب من محل إقامة المراد

استدعائه للتاريخ المحدد للقيام بالإجراء المطلوب مع احترام الضمانات المقررة للمتهم في المادة 18 من ق ا ج

واذا كان المتهم محبوس وتعذر استخراجه من المؤسسة العقابية لدواعي امنية او صحية او لبعد المؤسسة عن جهة التحقيق يتم الإجراء بعد إخطار مدير المؤسسة العقابية ويتم سماعه بحضور أمين ضبط المؤسسة العقابية، وضمانا لحق الدفاع نصت المادة 643 في فقرتها الأخيرة على إمكانية حضور الدفاع بمكان سماع المتهم المحبوس بالمؤسسة العقابية

كما يجوز لقاضي التحقيق الأمر بحبس المتهم مؤقتا ويخطره بحقوقه شفاهة المنصوص عليها في المادة 21 المتعلقة بآجال استئناف الأمر وترسل نسخة من الأمر بالإيداع للتنفيذ إلي وكيل الجمهورية أو مدير المؤسسة العقابية ونلاحظ أن المادة اغفلت اتخاذ أمر الرقابة القضائية بنفس التقنية .

ب- إجراءات المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة

أجازت المادة 646 من ق ا ج لجهات الحكم أن تلجأ إلى المحادثة عن بعد من تلقاء نفسها أو بناء على طلب النيابة العامة أو احد الخصوم أو دفاعهم في استجواب متهم او سماع شخص (شاهد او ضحية او طرف مدني) أو إجراء مواجهة بين الأشخاص المذكورين، ويمكن حالة اتخاذ هذا الإجراء من المحكمة من تلقاء نفسها أن تعترض النيابة العامة أو باقي الخصوم او دفاعهم عن هذا الاجراء مع تبريرهم لذلك، وإذا رأت المحكمة عدم جدية الدفوع المثارة ان تصرف النظر، وتصدر أمرا باستمرار المحاكمة وفقا لهذا الإجراء غير قابل لأي طعن تبعا للمادة 648، ويكون الحكم الصادر في حق المتهم حضوري حتى وان تخلف عن الحضور للجلسة المقررة أو رفض الإجابة طبقا للأوضاع المقررة في المادة 497 فقرة 2

ثالثا: استخدام تقنية التقاضي الالكتروني في المادة المدنية

حيث أنه أجاز المشرع الجزائري في قانون الإجراءات المدنية والإدارية بقيد الدعوى الكترونيا وقد تم تنظيم التقاضي الالكتروني لنوع من التفصيل في مشروع تعديل قانون الاجراءات المدنية والادارية، وتجدر الاشارة أنه صدر قرار الكتروني في القضايا المدنية بمجلس قضاء تيسمسيلت كتجربة اولى سنة 2025 إلى غاية ان تم تعميمها في كل المجالس القضائية، واصبح قيد الاستئنافات وجوبيا يتم الكترونيا الى غاية استكمال التقنية ليتم تبادل المذكرات الجوابية بنفس التقنية، واصبح المحامي يتلقي الاخطارات والتبليغات عن طريق sms حتي يكون محيطا بأي اجراء الكتروني ومشروع تعديل قانون الاجراءات المدنية والادارية في حلته الجديدة متضمنا احكام تفصيلية عن التقاضي الالكتروني.

الفرع الثاني: أثار التقاضي الالكتروني على ضمانات المحاكمة العادلة

إن تفعيل استخدام آلية التقاضي الالكتروني قد أحدثت العديد من التغيرات التي مست المنظومة القضائية، ما نتج عنها بالمقابل مجموعة من الاثار الايجابية والسلبية مست بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة.

أولا: الآثار الايجابية

ما يلاحظ ان التقاضي الالكتروني ضمن سرعة الاجراءات القضائية، والتخلص من التباعد المكاني، والزماني للمحاكمات، فهذه الآلية بسيطة الاجراءات بالشكل الذي يضمن عدم التأخر في تنفيذها فتطبيق تكنولوجيا الإعلام والاتصال في العمل القضائي، سرع في تلقي المعلومة والحصول عليها وتنفيذ الاجراءات رغم بعد مكان المخاطب بها[19].

كما انه يضمن المساواة بين المتقاضين، فيمكن لكل من له مصلحة الاستفادة من خدمات الكترونية للتقاضي دون استثناء، بعيدا عن المحسوبية والاعتبارات الاجتماعية، فهي تحرر الجهاز القضائي من البيروقراطية الادارية،

فالموقع الالكتروني متاح للجميع لقيد الشكوى أو سحب شهادات السوابق القضائية او لقيد العرائض وتبادل المذكرات[20].

ثانيا: الأثار السلبية للتقاضي الالكتروني

قد يصطدم التقاضي الالكتروني مع بعض المبادئ المكرسة بالمساس بمبدأ الحضور، والاقتناع الشخصي للقاضي، فالأصل أن المحاكمة تجري في حضور المتهم ومناقشة الأدلة في مواجهته ومواجهة باقي الأطراف، وحضور المتهم يؤثر على اقتناع القاضي هذا الاخير الذي يدرس شخصية المتهم أثناء استجوابه، ويمكن ان يستخلص الخطورة الاجرامية الكامنة فيه، فتؤثر عليه ايجابا او سلبا على حكم القاضي لهذا فالمحاكمة عن بعد يكون المتهم بعيدا عن هذه الظروف الحاضرة يكون استجوابه شكلي[21]، فالمحاكمة المرئية تؤثر على حق المتهم الاستفادة من المساعدة الانسانية للقاضي الجزائي.

كما أن المحاكمة عن بعد تؤثر على مبدأ علنية الجلسات التي تعتبر احدى المميزات المرتبطة بالنظام الاتهامي، وتخرق التوازن لمبدأ المساواة في المراكز فالنيابة العامة حاضرة ماديا وتقدم دفوعاتها ومرافعاتها دون عوائق تقنية، في حين يكون المتهم حاضر مرئيا فقط فلا تصل رسالته إلى القاضي بسبب التباعد الزمني بين الصورة والصوت ورداءة الاتصال والانقطاعات المتكررة تقنيا

ضف الى ذلك انه حالة تعدد المتهمين في المؤسسات العقابية المتعددة فانه يتعذر حضور المتهمين المحاكمة مجتمعين مرئيا مما يخرق مبدأ الوجاهية[22].

خاتمة

صفوة القول أن المشرع الجزائري أقر بالتقاضي الإلكتروني في إطار تجسيد الادارة الرقمية لضرورة اجتماعية لابد منها، وحتمية بسبب وباء كورونا، والتحول

نحو العالم الرقمي، وترقية أساليب التسيير القضائي والإداري، وتوفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد للمتقاضي ولكل متدخل في العملية القضائية.

فأعطى لها الأساس القانوني بإصداره للقانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، ثم تعديله لقانون الاجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04، ليليه صدور القانون 25-14 المتصمن قانون الاجراءات الجزائية الذي تضمن احكاما تفصيلية لاتخاذ إجراءات الدعوى العمومية عن بعد في مرحلة التحقيق او المحاكمة، والى حين صدور قانون الإجراءات المدنية والإدارية في ثوبه الالكتروني، تبقى وزارة العدل لأجل التطبيق الأمثل لنظام التقاضي الالكتروني تصدر تعليماتها المستمرة لمسايرة التقنية لصعوبة تطبيقها على أرض الواقع، وتعميمها على مستوى الجهات القضائية للوصول الى المأمول، بسبب ضعف الاطار التشريعي المنظم للعملية، والاليات الفنية والتقنية التي تسيره، ولازال القضاة ومساعدي العدالة والمتقاضين غير ملمين بهذا المجال

وعلى هدى ما يقدم نقدم بعض الاقتراحات

- ضرورة العمل على تهيئة املحاكم بالتجهيزات الفنية والتقنية التي تتلاءم مع تطبيق نظام التقاضي الالكتروني.
- إجراء نظام قانوني خاص بالتقاضي الالكتروني
- تكوين موارد بشرية مؤهلة لمتابعة التقاضي الالكتروني.
- ضرورة الاستفادة من خبرات الدول السباقة في اعتماد هذا النظام على مستوى قضائها عن طريق ربط علاقات تعاون لتبادل الخبرات.
- انشاء بنك معلومات محصن تحت مسؤولية وزارة العدل لإنشاء الأرصدة الالكترونية لكل متدخل في العمل القضائي الالكتروني.
- نشر ثقافة التقاضي الالكتروني بين الشرائح الشعبية

[1]- القانون 15-04 المؤرخ في 2015/02/01 المتعلق بعصرنة العدالة جريدة رسمية، العدد 60 لسنة 2015.

[2]- الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 2020/08/30 يعدل ويتمم الامر رقم 66-155 المؤرخ في 1966/06/08 المتضمن قانون الاجراءات الجزائية، جريدة رسمية، العدد51 المؤرخة في 2020/08/31.

[3]- القانون 08-09 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتضمن قانون الاجراءات المدنية المعدل والمتمم الجريدة الرسمية، العدد21 المؤرخة في 23 أفريل 2008

[4]- رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الالكترونية، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الانسانية، جامعة الكوفة، العراق، المجلد 13، العدد25، 2019/12/31، ص404.

[5]- اسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد1، العدد21، سنة 2014، ص281.

[6]- القاضي حاتم جعفر، دور القاضي الالكتروني في رسم وتطور العدالة، قراءة في الواقع الحالي والنتائج المترتبة، ورقة عمل مقدمة في مؤتمر المناخ القضائي لدعم الاستثمار، محكمة الاسكندرية الاقتصادية، الاسكندرية، فيفري 2021، ص2.

[7]- عصماني ليلى، نظام التقاضي الالكتروني آلية لانجاح الخطط التنموية، مجلة الفكر، عدد13، دون سنة، ص218

[8]- خالد ممدوح ابراهيم، الدعوى الالكترونية واجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي، القاهرة، 2010، ص37.

[9]- سنان سليمان الطباوي الظهوري، اجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الامراتي، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في القانون، كلية الحقوق، جامعة الشارقة، 2019-2020، ص27.

[10]- صورية غربي، نظام التقاضي الالكتروني في القانون الجزائري، المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، المجلد18، العدد01، سنة2023، ص171.

[11]- الطاهر باكر، التقاضي الالكتروني بين الضرورة المعاصرة وواقع النصوص القانونية، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، المجلد08، العدد02، جوان 2023، الجزائر، ص293.

[12]– المرسوم الرئاسي 02–55 المؤرخ في 2002/02/05 المتضمن التصديق على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، ج ر عدد 9 المؤرخة في 2002/02/10.

[13]– بواشير أمينة، سالم بركاهم، الاصلاح الإداري في الجزائر، عرض تجربة مرفق العدالة (1999–2017)، المجلة العلمية لجامعة الجزائر، الجزائر3، العدد 11، 2018، ص210.

[14]– الامر 20–04 المؤرخ في 30–08–2020 يعدل ويتمم الامر 66–155 المؤرخ في 1966/06/06 والمتضمن قانون الاجراءات الجزائية، ج رسمية، العدد 51، المؤرخة في 2020/08/31.

[15]– بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، المرجع السابق، ص23.

[16]– القانون 15–04 المؤرخ في 2015/02/01 يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، ج.ر عدد 06 سنة 2015.

[17]– القانون رقم 19–14 المؤرخ 2019/12/11 المتضمن قانون المالية لسنة 2020، ج.ر العدد 18 سنة 2019.

[18]– الطاهر باكر، المرجع السابق، ص298.

[19]– ياسين جبيري، منال رواق، التقاضي الالكتروني وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، سبتمبر، 2021، ص157.

[20]– ياسين جبيري، منال رواق، المرجع السابق، ص161.

[21]– بن عيرد عبد الغني، المرجع السابق، ص25.

[22]– اخلف سامية، المرجع السابق، ص30